[94] باسباغ الوضوء 1، وألاننزي 2 حمارا 3 على عتيقة 4 [ولا نمسح على خف] 5. 6 (27) وبإسناده قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله: " مثل المؤمن عند ا كمثل ملك مقرب وإن 7 المؤمن عند ا عزوجل أعظم 8 من ملك 9 [مقرب] 10 (وليس شئ) 11 أحب إلى ا تعالى من مؤمن تائب، أو مؤمنة تائبة " 12. (28) وبإسناده قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله: " من مر 13 على المقابر وقرأ (قل هو ا أحد) إحدى عشرة مرة 14 ثم وهب أجره للاموات أعطي من الاجر بعدد الاموات " 15.

_____

(1) في خ والعيون: الطهور. (2) قال ابن الاثير في النهاية: 5 / 44 مادة (نزا): وفي حديث علي (أمرنا ألا ننزي الحمر على الخيل) أي نحملها عليها للنسل. يقال نزوت على الشئ أنزو نزوا إذا وثبت عليه. (3) خ: خيارا. (4) قال ابن الاثير في النهاية: 3 / 178 مادة (عتق): العاتق، الشابة أول ما تدرك، وقيل هي التي لم تبن من والديها ولم تزوج وقد أدركت وشبت. (5) من ط. (6) عنه البحار: 16 / 365 ح 71، وج 27 / 50 ح 1، وج 80 / 270 ح 24، ومستدرك الوسائل: 2 / 452 ح 1، وفي البحار: 96 / 74 ح 8 عنه وعن العيون: 2 / 29 ح 32 قطعة منه. وأخرجه في الوسائل: 1 / 343 ح 4، والبحار: 80 / 303 ح 6 عن العيون. (في كنز العمال: أخرجه الديلمي وأسنده إلى علي بن موسى الرضا عليه السلام، وكذا في جواهر العقدين). (7) ج: وإذا. (8) ن: أفضل. (9) في البحار: الملك. (10) من ط ون. (11) ن: وليس أعظم من ملك مقرب شئ. (12) عنه البحار: 60 / 299 ح 6، ومستدرك الوسائل: 2 / 347 باب 86 ح 1. وأخرجه في الوسائل: 11 / 359 ح 13، والبحار: 6 / 21 ح 15 عن عيون الاخبار: 2 / 28 ح 33. والبحار: 67 / 72 ح 41 عن مشكاة الانوار: 78 نحوه عن الرسول صلى ا عليه وآله. وأورده مرسلا في جامع الاخبار: 219 نحوه. ورواه المجلسي " رحمه ا " في البحار: 10 / 367 ح 6 بالاسناد رقم " 41 ". (أخرجه ابن النجار عن أنس مرفوعا، والطبراني وغيره). (13) خ: مضى. (14) خ: عشر مرات. (15) اخرجه المجلسي في البحار: 10 / 368 ح 8 بالسند رقم " 41 ". وأخرجه الكفعمي في المصباح: 10 والبلد الامين: 5. وفي جامع الاخبار: 196. أخرجه الرافعي في التدوين: 2 / 297 في ترجمة إسماعيل بن عبد الوهاب أبو سهل، بسنده إلى داود بن سليمان الغازي القزويني مع تقديم وتأخير في بعض الالفاظ. (*)

_____